العاقع قوله فلا يلزم الخ المصر المفصل بل يجوز مع ضعف كما مر ذكره
المصر والشر وهذا احترز بقوله مصر متصل اما ممتنع الانفصال مع
الظاهر فذكر المصر بقوله وقد يسبح الفصل الخ ومقول القول ولا الظاهر
المجازي التانيث اي بل يجوز مع رجحانه احترز بقوله معهم ذات
ح قوله ولا مع الجمع غير ما ذكر نحو قام المسودو وذكر هذا ايضا حيز
التقريع يدل على ان قوله فلا يلزم الخ تقريع على كلام المص
وعلى اقتصاره الشر من التمثيل على جمع المؤنث السالم لا تقريع على
كلام المص وحده ولا تفصيل لقوله وقد افهم ان التا لا تلزم في
غير هذين الوصفين لان عبارة المص لا تفهم عدم اللزوم في
غير الجمع المذكور قوله لتسببهما الاول الخ قيل لا حاجة الى ذكره
هذا الاول لعلمه من قول المص والحذف مع فضل بالا افضلا وهو
ممنوع لان من افراد المص المفصل بما لم يعلم ضعف لحاق التا لفعله
من قول المص والحذف الخ انما قام انما وانما قام هين قوله في
اللزوم اي باحد السببين المتقدمين وقوله وعدمه اي بسبب
احد الامرين الاتيين فيستفاد من كلامه مساواة تا المضارع لتا
التانيث فيما سياتي ايضا فلا فصور فيه كما توهمه البعض ثم
ونتعرا لبعض قوله القابية والقابينين لا المخاطبة وانما
طبتين لان تاهما للخطاب لا للتانيث وانظاهر ان تا الفاعل
كتا القابية والقابستا فكان عليه ان يزيد ذلك قوله وقد
يسبح الفصل اي بمر لا بد ليل ما يان وقيل التقدير يقدر الا ناجه
استغنا بان الاتيان احجد قوله كما في نحو ان كما الفصل الذي في
نحو وكالذي الذي في نحو واما ان الشرطية نحو قوله كما دمنا لنقوم كون
الظرف قيدا قوله والاجود الاتيان بل قيل واجب وفي كلام

فيما اذا كان المسند اليه مجازي التانيث او الاجود الحذف نقل الدماميني
عن الثاني قال اظهار الفصل الحقيقي على غيره ثم قال والذي
يظهر لي خلاف ذلك فان الكتاب العزيز قد كثر فيه الاتيان بالفعل
عند الاسناد الى ظاهر غير حقيقي كثرة فاشية فقد وقع فيه
من ذلك ما ينيف على مائتي موضع ووقع فيه مما تركت فيه
العلامة من الصور المذكورة نحو حسنين موضعا واكثر منها
للاستقبالية دليل ارجحيته فينبغي ان اتيان العلامة احسن
وزاد بعضهم بان كثرة الاتيان في القرآن تحمل ان تكون لاقتضاء
المقام اياها قوله مع فصل بالا فضلا وقيل واجب وقيل الا
سعريه وغيرها ان كان مذكرا لاكتسابه التانيث من المضاف اليه
ويدل على عدم مثل الا قوله اذ معناه الخ قاله سم قوله اذ معناه
ما ذكر اي اذا كان فالمسند اليه بالنظر الى المعنى الذي هو اولى
من النظر الى اللفظ فذكر قوله الخ راشع كقنا قذ جمع جرشع
كقنفذ اي الضلوع المتسخة الغليظة فتكون الخفيفة قد
ذهبت والجمع في هذا البيت وفي ابيات قليلة فيصح الاتركا لا
مساكنهم وان كان للتكسير الا ان جعل الاتيان معه يفيد جوازه
مع واجب الاتيان عند عدم الفصل بالاولى فاندفع ما اعترضها
به قوله وقد فرق الخ القرائن المذكور قائلي الاتيان
لتساسعيتين قوله بلا فصل اي الا بالا ولا بغيرها قوله
مع الظاهر الحقيقي التانيث لعله لم يقل ومع ضمير لا بد لم يقع
في التانيث المجازي التانيث بمعنى طلاق لفظ المؤنث فالمعين
ومع ضمير الغائبة في الاطلاق المجازي الذي يطلق عليه المؤنث
مجازا ولا يخفى ان الاطلاق فيه مبني بالمجاز حقيقة تامل

Copyright © King Saud University